

مرسوم سلطاني

رقم ٤٤/٨٨

باجازة التنازل بين بعض الشركات عن أجزاء من حصتها  
في الاتفاقية النفطية الموقعة بتاريخ ١٨ مارس ١٩٨٤ م

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة  
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٤٢/٧٤ باصدار قانون النفط والمعادن .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٦١/٨٤ باجازة الاتفاقية النفطية الموقعة في ١٨/٣/١٩٨٤ م بين  
حكومة السلطنة ومجموعة الشركات :

North South Resources LTD

نورث ساوث ريسورسز ليمتد

International Petroleum LTD

انترناشونال بتروليوم ليمتد

Peninsula Petroleum Corporation

بنسيولا بتروليوم كور بوريشن

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٨٤ باجازة تنازل مجموعة الشركات عن جزء من حصتها في  
الاتفاقية النفطية المشار إليها إلى شركة بلاسيد أويل كومباني عمان Placid Oil Company Oman

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٧/٥ باجازة التنازل بين بعض الشركات عن أجزاء من حصتها في  
الاتفاقية النفطية سالفه البيان .

وعلى العقد المؤرخ ١٤ مايو ١٩٨٧ م والذي تنازلت بموجبه الشركات بلاسيد أويل كومباني عمان ،  
أبابكو عمان آنك واتش آي بروتكشن كومباني آنك عمان عن كامل حصتها البالغ مجموعها ٦٠٪ من  
حقوق والتزامات في الاتفاقية النفطية المشار إليها إلى شركة انترناشونال بتروليوم كور بوريشن القابلة  
لذلك .

وعلى العقد المؤرخ ٢٣ مايو ١٩٨٧ م والذي تنازلت بموجبه شركة انترناشونال بتروليوم كور بوريشن  
عن حصة شائعة قدرها ٦٨٪ من حقوقها والتزاماتها في الاتفاقية النفطية المشار إليها إلى كل من :  
بي أتش بي بتروليوم (عمان) آنك

BHP Petroleum (Oman) Inc

وشركة تيز اكسپلوريشن ليمتد القابلتين لذلك

Tethys Exploration Ltd

وعلى خطاب وزير النفط والمعادن المؤرخ ٧ يونيو ١٩٨٧ م بالموافقة على التنازلين السابقين .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : اجازة تنازل الشركات بلاسيد أويل كومباني عمان ، أبابكو عمان آنك ، واتش آي  
برودكشن كومباني آنك عمان عن كامل حصتها في الاتفاقية النفطية الموقعة في  
١٨/٣/١٩٨٤ م لشركة انترناشونال بتروليوم كور بوريشن .

مادة (٢) : اجازة تنازل شركة انترناشونال بتروليوم كور بوريشن عن حصة شائعة قدرها ٦٨٪ من  
حقوقها والتزاماتها في الاتفاقية النفطية المشار إليها لكل من بي أتش بي بتروليوم  
(عمان) آنك وشركة اكسپلوريشن ليمتد بحيث تصبح الحصص النهائية لأطراف

الاتفاقية على النحو التالي :

%٦٠ بـي أـشـ بي بـترـولـيمـ (ـعـمـانـ)ـ آـنـكـ  
%٣٢ اـنـتـرـناـشـونـالـ بـترـولـيمـ كـورـ بـورـيـشنـ  
%٨ تـيـثـزـ اـكـسـبـلـورـيـشنـ لـيـمـيـتـدـ

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٦ شـوالـ سنة ١٤٠٨ هـ

الموافق : ١١ يـونـيوـ سنة ١٩٨٨ مـ

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٥) .  
الصادرة في ١٥/١/١٩٨٨ م .